

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - يخلى الشيخ محمد نعمان الجارم نائب محكمة طنطا الابتدائية الشرعية من وظيفته ليتولى منصب قاضى قضاة السودان .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ مرسومنا هذا ما  
مديرى اى نادى فى ٩ ذى الحجة سنة ١٣٥٠ (١٥ أبريل سنة ١٩٣٢)

شؤاد

ليامر حضرة صاحب الجلالة  
لئيس مجلس الوزراء  
اسماعيل صدق

مجلس الوزراء

قرار

بعد الاطلاع على مذكرة وزارة الداخلية المرفوعة الى مجلس الوزراء بشأن كتاب "العادة السرية وعلاجها" تأليف قليس جرجس والمحتوى على موضوعات من شأنها افساد اخلاق الشبان وغوايتهم واثارة شهواتهم ؛

وبناء على المادة ٢٥ من المرسوم بقانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٣١ بشأن المطبوعات ، ومحافظة على الآداب العامة ؛

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ١٢ أبريل سنة ١٩٣٢ مصادرة كتاب "العادة السرية وعلاجها" وضبط جميع نسخه ما

رئيس مجلس الوزراء  
اسماعيل صدق

وزارة الداخلية

قرار بعدم صرف بعض مستحضرات طبية الا بموجب تذكرة طبية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على المذكرة ٥٦ من المرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٢٩ عن مزاولة مهنة الصيدلة والاتجار فى الجواهر البامة ؛  
وبناء على ما عرضه وكيل الداخلية لشؤون الصحبة ؛

شرسوم

بشأن السكة الزراعية التى تبدئ من سكة لوكاندة فارون بالقرب من عزبة سميدة صالح وتنتهى الى سكن ناحية كلك وفرعها المتد من عزبة العدوى وعزبة الرواشدية بمديرية الفيوم

شؤاد

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر بتاريخ ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٠٨ (٢١ نوفمبر سنة ١٨٩٠) بشأن السكك الزراعية ؛  
وبناء على ما عرضه طينا وزير المواصلات ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - تعتبر من السكك العمومية الزراعية السكة التى تبدئ من سكة لوكاندة فارون بالقرب من عزبة سميدة صالح وتنتهى الى سكن ناحية كلك وفرعها المتد من عزبة العدوى الى عزبة الرواشدية بمركز اشواى بمديرية الفيوم حسب الميين باللون الأحمر على الرسم الملحق بهذا المرسوم .

مادة ٢ - تضم الى أملاك الحكومة العامة الأرض التى لزمتم لتعديل تلك السكة وتم الاتفاق مع أربابها على شرائها منهم ومساحتها عشرة أسهم وهم قائمة بناحية كلك بمركز اشواى بمديرية الفيوم وميمنة باللون الأصفر على الرسم المذكور .

مادة ٣ - على وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما

مديرى اى نادى فى ٧ ذى الحجة سنة ١٣٥٠ (١٣ أبريل سنة ١٩٣٢)

شؤاد

ليامر حضرة صاحب الجلالة  
وزير المواصلات وزير المالية  
ليئيس مجلس الوزراء  
ليئيس لىوس اسماعيل صدق

شرسوم

بشأن قاضى قضاة السودان

شؤاد

بناء على طلب الحاكم العام للسودان ؛  
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٣٠ مارس سنة ١٩٣٢ ، وموافقة رأى ذلك المجلس ؛